

## فتاوى الألبانى }25} إذا كانت المرأة حامل هل يجوز أن يقوم على توليدها رجل ؟

محمد ناصر الدين الألبانى

كن حامل هل كانت المرأة الحامل؟ هل يجوز ان يقوم على توليدها رجل الحقيقة ان هذه المسألة من المسائل التي ابتلي بها المسلمين اليوم. لقد كانت المرأة الحامل تضع في عقر دارها ومن بين مساعدة بعض قريباتها - [00:00:00](#)

او بعض ما يسمى في او القابلة في بعض البلاد فتغيرة الاوضاع وهذا كله بسبب تأثير المسلمين بالتقاليد الاجنبية الغربية. مصداقا لقوله عليه الصلاة والسلام لتتبين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر - [00:00:22](#)

وزراء بذراء حتى لو دخلوا حجر ربي لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال هذا للناس وفي رواية للترمذى وغيره فيها تأكيد هذا التقليد الاعمى لهؤلاء الكفار في اسوأ ما يمكن ان يتصوره المسلم حيث قال - [00:00:48](#)

عليه الصلاة والسلام في حديث التمي حتى لو كان فيهم من يأتي امه على قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك. صدق رسول الله فاننا نرى التقليد من المسلمين للكفار - [00:01:14](#)

يشمل اسوأ التقاليد والعادات. من ذلك انه اصبح عادة نادمة ان كل امرأة يجب ان في المستشفى سواء اضطرت الى ذلك او لم تضطر اليه. اصبح تقليدا امرا رتيبة حتى البيوت الفقيرة - [00:01:35](#)

تحاول ان تضيق من نفقاتها الضرورية لتمكن من توليد المرأة الحامل في المستشفى هذا الى المسلمين الكفار الذي نقوله بعد هذه التوطئة وهذه المقدمة ان اصل ادخال المرأة في المستشفى للتوليد لا يجوز القول بجوازه هكذا مطلقا - [00:01:55](#)

وانما لا بد من التهديد والتضييع. فيقال اذا كانت القابلة او الطبيبة المشرفة على هذه المرأة الحامل اذا قرأت بعلمها ان هذه المرأة سوف تكون ولادتها غير طبيعية. وانها قد تتطلب اجراء عملية جراحية عليها. في هذه الحالة - [00:02:23](#)

تنقل الى المستشفى اما اذا كانت الولادة طبيعية فلا يجوز ان تخرج او ان تخرج من نارها وان تدفن المستشفى فقط لتوريدها توليدا طبيعيا. هذه واحدة. الاخرى اذا اضطرت المرأة ان تدخل المستشفى في هذه الحدود الضيقية التي ذكرناها - [00:02:53](#)

فيجب الا يتولى توليدها الرجل الطبيب الرجل وانما عليها ان يولدها طبيبة من النساء. فان لم توجد فان ذلك لا بأس بل ان نقول جهل اذا كانت ولادتها في خطر - [00:03:23](#)

ان يولدها الطبيب ما دام ان الطبيبة غير موجودة. وهذا الجواب الاخير التفصيلي يؤخذ من قاعدتين اثنتين من علم اصول الفقه الذي من لا دراية له لم يحسن الجواب عن المسائل العارضة لا سيما اذا كانت جديدة - [00:03:48](#)

لم يسبق ان عالجها العلماء السابقون قاعدة الاولى الضرورات تبيح المحظورات القاعدة الاخرى وهي مقيدة للاولى الضرورة تقدر بقدرها لذلك قلنا اذا كانت المرأة بامكانها ان تضع ولدها في دارها فلا يجوز لها ان تذهب الى المستشفى - [00:04:16](#)

فان اضطرت فيتولى توليدها الطبيب وليس الطبيب فان لم توجد تولى توليدها الرجل الطبيب لاننا قلنا الضرورات تقدر بقدرها ذلك قولهنا الضرورات تقدر بقدرها يجب علينا ان نقول المرأة هي التي تولدها - [00:04:45](#)

لكن اذا لم توجد المرأة قلنا حينئذ الضرورات تبيح المحظورات. هذا التوحيد من الرجل للمرأة بينما لا توجد الطبيبة ليس بشر من ان يتعرض المسلم بان يأكل ما حرم الله من الميتة والدم ونحن غنيين - [00:05:11](#)

فان الله عز وجل قد ذكر في خاتمة الآية فقال الا ما اخرجتم اليه فيحل لكم ان تأكلوا من هذه ومات لكن قوله تعالى ان لم اضطريتم

الى من كل من هذه الاية من السباق والسياق - 00:05:34

اخذ العلماء القاعدين السابقتين ذكرا الضرورات المحظورات لكن ليس ذلك على الاطلاق وانما الضرورة تقدر بقدرها لانه قال انما

اضطررتم اليه. فالرجل مثلا في الصحراء يتعرض للموت جوعا فيجد هناك ميته - 00:05:54

او يجد لحم خنزير او نحو ذلك فلا يجلس ويأكل من هذه الميته كما لو كان يأكل لحم طازجا حلا حتى يشبه نعمته من الجوع. وانما

بقدر ما يسب يسد به رمقه وينفذ به - 00:06:20

من الالام. هذه الاية هي مصدر القاعدين السابقتين الضرورات وبين المنظورات والضرورة تقدم بقدرها. هذا الجواب نفس السؤال

نعم تفضل. بالنسبة خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:06:40